

# التجيئ بالوصول إلى المعلومات

# المحتويات

<u>3</u>	الغرض .....	القسم الأول:
<u>4</u>	التعريف .....	القسم الثاني:
<u>6</u>	الأساس القانوني .....	القسم الثالث:
<u>7</u>	النطاق.....	القسم الرابع:
<u>7</u>	المعلومات التي يتم الإفصاح عنها.....	١. .
<u>15</u> <u>١٥</u>	طلبات الحصول على المعلومات والطعون.....	٢. .
<u>١٧</u> <u>١٧</u>	القسم الخامس: الإعفاءات والاستثناءات والإفصاح .....	
<u>١٨</u> <u>١٨</u>	القسم السادس: الأحكام الانتقالية.....	
<u>١٩</u> <u>١٩</u>	تاريخ السريان.....	القسم السابع:
<u>٢٠</u> <u>٢٠</u>	إطار صنع القرار.....	القسم الثامن:
<u>٢١</u> <u>٢١</u>	المراجعة وإعداد التقارير .....	القسم التاسع:
<u>٢٢</u> <u>٢٢</u>	الوثائق ذات الصلة.....	القسم العاشر:

## القسم الأول: الغرض

يقوم البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية - وفقاً لسياسة الوصول إلى المعلومات - بالإفصاح عن الوثائق أو المعلومات بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، تلك المدرجة صراحةً في هذا التوجيه. بالإضافة إلى ذلك، يحدد هذا التوجيه بعض ترتيبات التنفيذ المتعلقة بسياسة الوصول إلى المعلومات.

## القسم الثاني: التعريف

المصطلحات المستخدمة في هذا التوجيه لها المعانى التالية:

سياسة الوصول إلى المعلومات	سياسة الوصول إلى المعلومات (٢٠٢٤/١٠/POL) بصيغتها المعدلة من وقت لآخر.
الأدشطة	المساعدة الفنية، والخدمات الاستشارية، وحوار السياسات والتعاون، الذي يموله و/أو ينفذه البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، بالإضافة إلى عمليات الحكومة، والإدارة، وصنع القرار للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية.
البنك أو EBRD	البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية
لجنة مجلس الإدارة	لجنة من مجلس الإدارة تم تشكيلها وفقاً للقسم الحادي عشر من قواعد الإجراءات لمجلس الإدارة.
الاستراتيجيات الفطورية	وثيقة توجيهية يتم التوافق عليها مع دولة يعمل فيها البنك، تتعلق بالاستثمارات المخطط لها والسياسات الاقتصادية للبنك في هذا البلد.
معلومات سرية	نوعية المعلومات التي تدرج تحت القسم الثالث، الفقرة ٢ من سياسة الوصول إلى المعلومات.
سياسة وإجراءات الإنفاذ	سياسة وإجراءات الإنفاذ (٢٠١٧/٠١/POL)، بصيغتها المعدلة من وقت لآخر
المجلس الاستشاري للشؤون البيئية والاجتماعية	هيئة مستقلة من الأخصائيين البيئيين والاجتماعيين الذين يقدمون المشورة إلى البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية بشأن القضايا البيئية والاجتماعية مثل السياسات والمعايير الدولية والتطوير الفني والاتجاهات الناشئة والفرص المستقبلية.
تقييم الأثر البيئي والاجتماعي	دراسة لتحديد وتقييم التأثيرات البيئية والاجتماعية المحتملة لمشروع مقترن من الفتنة (A) يُعدّها العميل وفقاً للمطلب البيئي والاجتماعي رقم ١.
السياسة البيئية والاجتماعية	السياسة البيئية والاجتماعية (٢٠٢٤/١٠/POL)، بما في ذلك المتطلبات البيئية والاجتماعية المرتبطة بها والموضحة في السياسة، بصيغتها المعدلة من وقت لآخر
سياسة التقييم	سياسة التقييم (٢٠٢٣) التي وافق عليها مجلس إدارة البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية في ٩ يناير/كانون الثاني ٢٠٢٤، بصيغتها المعدلة من وقت لآخر
الأدية المستقلة لمساءلة المشاريع، المعروفة اختصاراً باسم IPAM	آلية مستقلة لمساءلة المشاريع تم إنشاؤها بموجب سياسة مسألة المشاريع
فريق الطعون بشأن المعلومات	الفريق المشكل بموجب سياسة الوصول إلى المعلومات
العمليات	أي معاملة استثمار في أسهم أو قرض أو ضمان أو اقتراض للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية وفقاً لاتفاقية تأسيس البنك
التوافق مع اتفاقية باريس	مواءمة التمويل مع أهداف التخفيف والتكييف المنصوص عليها في اتفاقية باريس، وذلك وفقاً لمنهجية التوافق مع الاتفاقية التي وضعها البنك.
سياسة مسألة المشاريع	سياسة مسألة المشاريع (٢٠١٩/٠٤/POL)، بصيغتها المعدلة من وقت لآخر
وثيقة ملخص المشروع	الوثيقة المعدّة لتقديم ملخص وقائي للعناصر الرئيسية لمقترح المشروع وفقاً للفقرة (٤,١) من "القسم الرابع" من هذا التوجيه.
المشروع	مجموعة الأعمال و/أو السلع و/أو الخدمات و/أو أنشطة الأعمال و/أو الاستثمار المحددة في اتفاقية التمويل والتي يطلب عميل البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية تمويلها من قبل البنك، والتي وافق عليها مجلس إدارة البنك، أو بواسطة إدارة البنك في حالة تفوّضها سلطة الموافقة.

استراتيجية القطاع	استراتيجية إقراض معتمدة من قبل مجلس الإدارة وتنبع من (١) كافة البلدان المستفيدة واقتصادات التشغيل و(٢) قطاع أو موضوع اقتصادي محدد يغطي عدة قطاعات اقتصادية.
القطاع الحكومي	له المعنى المنسوب إلى "القطاع الحكومي" وفقاً للمادة ١١,٣ (٣) من اتفاقية تأسيس البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية.
برنامج تيسير التجارة	برنامج التجارة التابع للبنك والذي يهدف إلى تعزيز التجارة الخارجية من وإلى و بين البلدان المستفيدة من البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية أو اقتصادات التشغيل.
سياسة الإبلاغ عن المخالفات	سياسة الإبلاغ عن المخالفات (٢٠٢١) للبنك، بصيغتها المعدهلة من وقت لآخر.

## القسم الثالث: الأساس القانوني

سياسة الوصول إلى المعلومات (POL/2024/10).

## القسم الرابع: النطاق

### ١. المعلومات التي يتم الإفصاح عنها

يقوم البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية بالإفصاح على موقعه الإلكتروني عن وثائق أو معلومات، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، تلك المذكورة أدناه. وفي بعض الحالات، يتم توفير المطبوعات الورقية عند الطلب في مكاتب تمثيل البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية بالإضافة إلى الإفصاح عنها على الموقع الإلكتروني للبنك.

#### ١.١. المعلومات المؤسسية والحكومة

يُوضح البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية عن معلومات ذات الصلة بالحكومة لديه. تتضمن هذه المعلومات:

##### ١.١.١. الوثائق الأساسية للبنك:

- (١) اتفاقية تأسيس البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية وتقرير الرئيس المرتبط بها
- (٢) اللائحة الداخلية للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية
- (٣) قواعد الإجراءات لمجلس المحافظين
- (٤) قواعد الإجراءات لمجلس الإدارة
- (٥) اتفاقية المقر.

##### ١.١.٢. المعلومات الخاصة بالهيكل التنظيمي للبنك:

تشمل هذه المعلومات الهيكل التنظيمي للبنك، وتحدد مختلف الإدارات والأقسام المكونة للمؤسسة وكذلك قوائم أعضاء اللجنة التنفيذية للبنك والمساهمين والمحافظين، والمديرين، والمناوبين في مجلس الإدارة، ومجموعة القيادة العليا للبنك وجهات الاتصال على مستوى الدول والإدارات.

##### ١.١.٣. التقارير المؤسسية التي يُوضح عنها سنويًا:

١. المراجعة السنوية تستعرض تأثير عمليات البنك وأنشطته كل عام بما في ذلك أبرز الابتكارات في القطاعات الرئيسية والمبادرات.
٢. التقرير المالي يشمل البيانات المالية المعتمدة والمدققة للبنك والتقارير والإفصاحات الإضافية عن إدارة المخاطر بالبنك وحكومة الشركات وهيكلها، وتقرير مدقق الحسابات ورواتب الرئيس ونواب الرئيس ومجلس الإدارة وكذلك نطاق رواتب الإدارة العليا للبنك. كما يُوضح البنك عن البيانات المالية الفصلية غير المدققة. كما تشمل أيضًا إفصاحات تتوافق مع توصيات "المجلس الدولي لمعايير الاستدامة" (ISSB) .
٣. تقدم التقارير المتعلقة بالاستدامة والتأثير معلومات عن الجوانب البيئية والاجتماعية لعمليات البنك وأنشطته، بما في ذلك تنفيذ السياسة البيئية والاجتماعية. تتضمن هذه التقارير أيضًا بيانات تمويل المناخ مصنفة حسب البلد والقطاع والمشروع، والمبلغ الإجمالي لتمويل البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية لكل مشروع جديد، ونسبة تمويل المناخ المخصصة لكل مشروع جديد، وما إذا كان تمويل المناخ مخصصًا كتدبير للتخفيف أو التكيف.
٤. يقدم تقرير التحول، تحليلًا للاتجاهات والتطورات في التحول عبر الاقتصادات المستفيدة من البنك وتقديرًا لفجوات التحول حسب البلد. كما يُوضح البنك عن توقعات الاقتصاد الكلي والتطورات الاقتصادية الإقليمية والتوقعات بالنسبة للاقتصادات المستفيدة مرتين في السنة في تقرير التوقعات الاقتصادية الإقليمية.
٥. يقدم القانون في الدول التي تمر بمرحلة تحول تغطيةً للتطورات القانونية في الاقتصادات المستفيدة من البنك.
٦. المراجعة السنوية لأنشطة المشتريات بموجب سياسات وقواعد المشتريات، والتي تستعرض عقود المشتريات في القطاع العام، المملوكة وأو التي يديرها البنك، والتي يتم شراؤها من قبل عملاء البنك.

٧. المراجعة السنوية لأنشطة المشتريات للشركات، والتي تستعرض لجنة عامة عن أنشطة الشراء للبنك فيما يتعلق بالسلع والأعمال والخدمات بما في ذلك الخدمات الاستشارية التي يتعاقد عليها البنك.

٨. التقرير السنوي عن تنفيذ سياسة الوصول إلى المعلومات، يلخص تنفيذ سياسة الوصول إلى المعلومات على مدار العام.

#### ٤. ١,١,٤. يتم الإفصاح عن وثائق وتقارير الامتثال التالية كما هو موضح أدناه:

(١) تقرير النزاهة ومكافحة الفساد، الذي ينشر سنويًا، ويصف، من بين أمور أخرى، استراتيجية البنك لتعزيز النزاهة ومنع الاحتيال والفساد والإجراءات المتخذة خلال الفترة المشمولة بالتقرير لضمان قيام البنك بأنشطة أعماله بنزاهة بما في ذلك التعامل مع مزاعم الاحتيال والفساد فيما يتعلق بأنشطة البنك.

(٢) قائمة بالكائنات غير المؤهلة، يتم تحديها بانتظام، تحدد الكائنات غير المؤهلة بأن تصبح طرفاً مقابلأً للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية وفقاً لـ"سياسة إجراءات الإنفاذ".

#### ٤. ١,١,٥. يتم الإفصاح عن وثائق ومعلومات المسائلة التالية كما هو موضح أدناه:

(أ) معلومات عن الآلية المستقلة لمساءلة المشاريع، بما في ذلك "سياسة مسألة المشاريع"، وفقاً للسياسة وتخضع للشروط المنصوص عليها في السياسة:

(ب) التقارير السنوية للآلية المستقلة لمساءلة المشاريع

(ج) نسخ من الطلبات المستلمة بمجرد تسجيلها وفقاً لـ"سياسة مسألة المشاريع"

(د) تقارير التقييم

(ه) تقارير حل المشاكل أو ملخصاتها

(و) تقارير تقييم ومراجعة الامتثال، واستجابات الإدارة والتعليقات ذات الصلة من مقدمي الطلبات والعملاء

(ز) خطط عمل الإدارة وتعليقات مقدمي الطلبات ذات الصلة

(ح) تقارير المراقبة ومواد التوعية وغيرها من المواد المتعلقة بعمل "الآلية المستقلة لمساءلة المشاريع".

#### ٤. ١,١,٦. تفاصيل "المحكمة الإدارية للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية" بالإضافة إلى نسخ من قراراتها.

٤. ١,١,٧. فيما يتعلق "ببرنامج تيسير التجارة"، يوضح البنك فقط عن قائمة المؤسسات المالية العميلة المسجلة أو المعتمدة لديه للمشاركة في البرنامج.

#### ٤. ١,١,٨. وثائق التقييم المستقل، بما في ذلك:

(١) سياسة التقييم الخاصة بالبنك

(٢) مراجعة التقييم السنوي الخاصة "بإدارة التقييم المستقل"

(٣) برنامج العمل والميزانية السنوية وأو متعددة السنوات الخاصة "بإدارة التقييم المستقل"

(٤) تقارير التقييم المستقل (على المستوى المؤسسي للبنك، وكذلك على المستويات الموضوعية والفُطريّة ومستوى المشاريع)، بالإضافة إلى منتجات المعرفة المستندة إلى التقييم

(٥) تعليقات الإدارة على الوثائق المدرجة في الفقرات الفرعية (١) (٢) إلى (٤) أعلاه.

للانشر "إدارة التقييم المستقل" عادةً مواد خاصة بالمعاملات التي قد تثير مخاوف تتعلق بالسرية التجارية وتراجع التقارير لتحديد ما إذا كان التفريح ضروراً لحماية السرية. ويتحمل "رئيس إدارة التقييم" مسؤولية محتوى تقارير التقييم المستقل التي يتم الإفصاح عنها.

يجب إبلاغ مجلس الإدارة بنتائج تقارير "إدارة التقييم المستقل" ويتم مناقشة تفاصيل تلك النتائج من قبل "لجنة المخاطر والتدقيق".

### ١.١.٩. المعلومات المتعلقة بإصدارات سندات البنك:

- (١) ملحق التسويق أو النشرة الوصفية لجميع إصدارات السندات المدرجة
- (٢) تقارير وكالة التصنيف الائتماني، يخضع لموافقة الوكالة ذات الصلة على هذا الإفصاح
- (٣) تفاصيل برنامج الاقتراض السنوي للبنك وإصدار السندات المستحقة المنفذة بموجب هذا البرنامج
- (٤) تفاصيل السندات الخضراء والسندات الاجتماعية المصدرة، وكذلك المعلومات المقدمة سنويًا على الأقل حول محفظة الأصول الخضراء والاجتماعية ذات الصلة التي تموّلها تلك السندات.

### ١.١.١٠. المعلومات المؤسسية عن المسائل البيئية والاجتماعية والحكمة، بما في ذلك:

- (١) معلومات عن البصمة الكربونية الداخلية للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية
- (٢) معلومات حول البصمة الكربونية لاستثماراته
- (٣) نهج البنك في تحديد مكون التمويل الأخضر ضمن استثماراته
- (٤) إفصاحات أخرى ذات صلة بالتمويل الأخضر، بما في ذلك:
  - أ. منهجية البنك لتحديد مدى توافق استثماراته مع اتفاقية باريس
  - ب. نهج البنك في مواءمة أنشطته الداخلية مع اتفاقية باريس
- (٥) تنفيذ معيار إعداد التقارير الخاص "بالمبادرة الدولية للشفافية في المعونة (ATI)" للتمويل المتعلق بالمساعدات والتنمية
- (٦) سياسة التنوع والشمول للبنك والتقارير ذات الصلة
- (٧) لوائح موظفي البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية.
- (٨) معلومات حول إجراءات البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية للتعامل مع التحرش أو السلوك غير السليم في مكان العمل
- (٩) سياسة الإبلاغ عن المخالفات، ومدونة السلوك لموظفي البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، ومدونة السلوك لمسؤولي مجلس إدارة البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية
- (١٠) معلومات عن النظام الأساسي واللوائح الداخلية وترتيبات العمل المتعلقة بمجلس موظفي البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية.

### ١.١.١١. معلومات عن تأثير أنشطة البنك وتتضمن ما يلي:

١. تقرير عن التأثير مصمم لعرض تأثير البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية على مستوى المحفظة وإبراز التقدم المحرز في الاقتصادات التي يعمل بها البنك
٢. منهجية التي يستخدمها البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية لتقدير تأثير التحول المتوقع لمشروعاته
٣. ملحوظات عن النتائج الفطرية، تُظهر الإنجازات في سياق التحديات الخاصة بكل بلد، عادةً خلال السنوات الخمس الماضية
٤. معلومات حول دراسات حالة تأثير مختارة تعرض نتائج التحول والتأثير التي تحققت من خلال أنشطة وعمليات البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية (الاستثمارات، والتعاون الفني، وحوار السياسات)، بما في ذلك التعاون مع المؤسسات المالية الدولية والشراكات مع المانحين.

## ١.٢. معلومات عن مجلس الإدارة ومجلس المخافضين

### ١.٢.١. عام

يُفصح البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية عن المعلومات التالية المتعلقة بمجلس الإدارة ومجلس المخافضين في نهاية العملية التداولية ذات الصلة، حسب الاقتضاء:

١. محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تحتوي على أسماء الحاضرين، وجدول الأعمال، وسجل الموافقة على محضر الاجتماع السابق حسب الاقتضاء، والموافقات والقرارات التي توصل إليها مجلس الإدارة (باستثناء أي معلومات متعلقة بالجلسات التنفيذية لمجلس الإدارة المنعقدة وفقاً للقسم الثالث (ز) من قواعد الإجراءات لمجلس الإدارة).
٢. الجدول الزمني للمناقشات المقبلة لمجلس الإدارة، يتم تديثه شهرياً: مع إمكانية تعديل المواعيد المحددة للبنود الفردية.
٣. اختصاصات عضوية لجان مجلس الإدارة وشروطها المرجعية
٤. المحاضر الموجزة لواقع الاجتماعات السنوية لمجلس المحافظين التي تتضمن أسماء الحاضرين وجدول الأعمال والموافقات والقرارات التي توصل إليها مجلس المحافظين (باستثناء أي معلومات تتعلق باجتماعات مجلس المحافظين التي يقتصر حضورها على فئات محددة، وذلك وفقاً لما يحدده رئيس مجلس المحافظين بموجب القسم الثالث (ب) من قواعد إجراءات مجلس المحافظين).
٥. كلمات المحافظين الخاصة بكل اجتماع سنوي.
٦. قرارات مجلس المحافظين.

## ١.٢.٢. معلومات عن الاستراتيجيات القطرية والاستراتيجيات القطاعية المعتمدة من مجلس الإدارة

- (١) قائمة مراجعات وتحديثات الاستراتيجية. يُوضح البنك عن قائمة المراجعات المستقبلية لتقديم إشعار مسبق بمسودات المراجعات والتحديثات. كما يُوضح البنك عن قائمة محدثة بالاستراتيجيات القطرية والاستراتيجيات القطاعية، بما في ذلك تاريخ الموافقة.
- (٢) توفر الاستراتيجيات القطرية إرشادات ومجموعة من المعايير لعمليات البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية وأنشطته، بما في ذلك المساعدة الفنية والمشاركة في السياسات في البلد المعنى في ضوء تقييم البنك لججوات التحول القائمة. وترت الاعتبارات البيئية والاجتماعية (وعند الاقتضاء، اعتبارات الشمول الاقتصادي والنوع الاجتماعي) لأنشطة المقترحة من قبل البنك في صيغة موجزة.
- (٣) توفر الاستراتيجيات القطاعية إرشادات ومجموعة من المعايير للعمليات والمساعدة الفنية والمشاركة في السياسات في القطاعات ذات الصلة أو عبر قطاعات ومواضيع متعددة، حسب الاقتضاء، ترد الاعتبارات البيئية والاجتماعية (وعند الاقتضاء، اعتبارات الشمول الاقتصادي والنوع الاجتماعي) لأنشطة المقترحة من قبل البنك في صيغة موجزة.
- (٤) تكون عملية الإفصاح عن الاستراتيجيات القطرية والاستراتيجيات القطاعية، حسب الاقتضاء، كما يلي:

بعد التواصل الأولي مع الأطراف المعنية ذات الصلة قبل التشاور، يتم الإفصاح عن مسودة الاستراتيجيات القطرية ومسودة الاستراتيجيات القطاعية، لمدة ٤٥ يوماً، يتم خلالها دعوة الجمهور لإرسال التعليقات إلى البنك.

بالنسبة للاستراتيجيات القطرية، يتم الإفصاح عنها بعد التشاور مع سلطات البلد المعنى. ولهذا الغرض، يتم أيضاً الإفصاح عن الاستراتيجيات القطرية في المكتب المقيم ذي الصلة باللغة الإنجليزية واللغة الوطنية الرسمية ذات الصلة. وكلما كان ذلك مناسباً، يتواصل البنك بشكل استباقي مع ممثلي المجتمع المدني وأعضاء الجمهور في مرحلة مبكرة من تطوير الاستراتيجية القطرية من خلال ورش العمل التشاورية وغيرها من الوسائل.

بالنسبة للاستراتيجيات القطاعية ذات الصلة، يُمنح "المجلس الاستشاري للشؤون البيئية والاجتماعية" الفرصة للتعليق على مسودة الوثيقة. وكلما كان ذلك مناسباً، يجب على البنك التواصل بشكل استباقي مع ممثلي المجتمع المدني وأعضاء الجمهور في مرحلة مبكرة من تطوير الاستراتيجية أو خلال فترة التشاور العام من خلال ورش العمل التشاورية وغيرها من الوسائل.

يقوم البنك بإبلاغ أصحاب المصلحة المعنيين بأنشطة التشاور المخطط لها بشأن مسودات الاستراتيجيات القطرية ومسودات استراتيجيات القطاعات من خلال نشر خطة مشاركة أصحاب المصلحة في الوقت المناسب على موقعه الإلكتروني وتوفير المعلومات حول القنوات/الوسائل المناسبة لتقديم التعليقات.

يتم توفير ملخص للتعليقات العامة المستلمة لمجلس الإدارة في تقرير الدعوة للتعليق قبل موافقته النهائي على الاستراتيجية ذات الصلة.

يتم الإفصاح عن الاستراتيجيات القطرية النهائية والاستراتيجيات القطاعية النهائية بعد موافقة مجلس الإدارة، بالإضافة إلى تقرير الدعوة للتعليق الذي يتضمن ملخصاً للتعليقات العامة المستلمة وردود الموظفين، باللغة الإنجليزية ولاستراتيجيات البلدان باللغة الوطنية الرسمية ذات الصلة أيضاً. وعلى الرغم من أن جميع التعليقات التي يتلقاها البنك خلال هذه العملية يتم النظر فيها، ويتم الإقرار باستلام المراسلات، فإن البنك لا يرد عادةً على التعليقات العامة أو المراسلات الفردية الواردة.

## ١,٢,٣. معلومات عن سياسات الحكومة المعتمدة من قبل مجلس الإدارة

تخضع سياسات الحكومة التالية المعتمدة من مجلس الإدارة للمراجعة الدورية والتشاور العام: سياسة الوصول إلى المعلومات، والسياسة البيئية والاجتماعية، وسياسة التقييم، وسياسة مساعدة المشاريع. وتكون عملية الإفصاح عن سياسات الحكومة هذه كالتالي:

- (١) في حالة مراجعة سياسات الحكومة المذكورة أعلاه، يتم الإفصاح عن مسودات النصوص لمدة ٤٥ يوماً للتعليق العام. وعند الإمكان، يسعى البنك إلى الحصول على رأي الجمهور في مرحلة مبكرة من تطوير السياسات، ويدعو المجتمع المدني، وأفراد الجمهور، وأصحاب المصلحة الآخرين لتقديم التعليقات واقتراح التعديلات على النسخة الحالية ذات الصلة من السياسة من خلال ورش عمل تشاورية أو وسائل أخرى. ويقوم البنك بإبلاغ أصحاب المصلحة المعندين بأنشطة التشاور المختلط لها من خلال نشر خطة مشاركة أصحاب المصلحة في الوقت المناسب على موقعه الإلكتروني وتوفير المعلومات حول القنوات/ الوسائل المناسبة لتقديم التعليقات. ويرأس البنك في الاعتبار التعليقات التي وردت عند صياغة السياسة المقترنة. يتم توفير ملخص للتعليقات العامة المستلمة وردود موظفي البنك عليها لمجلس الإدارة في تقرير الدعوة للتعليق قبل موافقته النهائية على السياسة ذات الصلة.
- (٢) بعد موافقة مجلس الإدارة، يتم الإفصاح عن تقرير الدعوة للتعليق، الذي يحتوي على ملخص لتعليقات أصحاب المصلحة المستلمة وردود موظفي البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، إلى جانب السياسة النهائية المعتمدة، والتي تتضمن أي تغييرات يطلبها مجلس الإدارة. على الرغم من أنه سيتم النظر في جميع تعليقات أصحاب المصلحة التي تلقاها البنك خلال هذه العملية، وإرسال الإقرار بالاستلام لمقدمي التعليقات، فإن البنك لا يستجيب عادة للتعليقات أو المراسلات الفردية الواردة.
- (٣) لا ينطبق إجراء التشاور أعلاه على أي من سياسات البنك الأخرى.
- (٤) يسعى البنك إلى توفير ترجمة لسياسة الوصول إلى المعلومات والسياسة البيئية والاجتماعية وسياسة التقييم وسياسة مساعدة المشاريع إلى اللغات الرسمية للبنك. ويسعى البنك أيضاً إلى توفير ترجمات إلى اللغات الوطنية الرسمية للبلدان المستفيدة حسب الحاجة.
- (٥) يُفصح البنك عن قائمة محدثة لسياسات الحكومة كما هو مذكور أعلاه، بما في ذلك تاريخ المموافقة.

## ١,٢,٤. السياسات الأخرى المعتمدة من قبل مجلس الإدارة أو قراراته

باستثناء ما هو مبين أعلاه، يتم الإفصاح عن السياسات الأخرى المعتمدة من مجلس الإدارة أو قراراته، والتي وافق مجلس الإدارة على الإفصاح عنها صراحة، على الفور بعد هذه الموافقة.

## ١,٢,٥. الأرشيف على الإنترنت

يفصح البنك عن الإصدارات المعتمدة مسبقاً من الاستراتيجيات والسياسات وأو قرارات مجلس الإدارة على النحو المنصوص عليه في القسم الرابع، الفقرات ١,٢,١ إلى ١,٢,٣ أعلاه.

## ١,٣. معلومات التخطيط والميزانية

يتم الإفصاح عن المعلومات التالية فيما يتعلق بعملية التخطيط لدى البنك:

- (١) الإطار الاستراتيجي والرأسمالي مدة خمس سنوات، الذي يحدد الأهداف رفيعة المستوى للبنك ويستعرض قدرته الرأسمالية، على النحو الذي وافق عليه مجلس المحافظين.
- (٢) خطة تنفيذ الاستراتيجية السنوية، تقدم خطة الأعمال السنوية للبنك والميزانية وسجل الأداء المؤسسي للبنك، وفقاً لما أقره مجلس الإدارة في سياق التخطيط المستمر لمدة ثلاثة سنوات لعمليات البنك وأنشطته.
- (٣) تحدث سنوي لـ"بيان تقيُّل المخاطر" ، والذي يقدم ملخصاً شاملأً لمستوى المخاطر التي يكون البنك على استعداد لتحملها، ويوجه عمليات البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية.

## ٤. معلومات المشروع

### ١.٤.١. وثائق ملخصات المشاريع

يقوم البنك بإبلاغ الجمهور بالمشاريع من خلال وثائق ملخصات المشاريع التي يتم توفيرها (١) مشاريع القطاع الخاص (٢) مشاريع القطاع الحكومي (في كل حالة، بما في ذلك الأطر والمشاريع الفردية ضمن الأطر). كما يتم توفير وثائق ملخصات مشاريع لأنشطة المساعدة الفنية كما هو موضح في الفقرة ١,٤,٣,١,٤,٣ أدناه ولكن لا يتم توفيرها بالنسبة للتسهيلات الفردية في إطار برنامج تيسير التجارة التابع للبنك أو تسهيلات الضمان الأخرى التي يجب فقط توفير وثيقة ملخص مشروع للبنك أو التسهيل ككل. يجب ألا تتضمن وثائق ملخصات المشاريع معلومات سرية في حالة تقديم مشروع للموافقة عليه من قبل مجلس الإدارة أو، إذا قام مجلس الإدارة بتفويض سلطة الموافقة، لإدارة البنك، يتم الإفصاح عن وثيقة ملخص المشروع تقدم ملخصاً وقائعاً للعناصر الرئيسية لمفتوح الاستثمار. وتتضمن المعلومات التالية:

- (١) هوية شركة المشروع، ورهاً بموافقة العميل وأو ممارسات السوق، معلومات عن راعي المشروع وأو المساهمين في شركة المشروع
- (٢) إجمالي قيمة المشروع (عند الاقتضاء)
- (٣) موقع المشروع
- (٤) وصف مختصر للمشروع وأهدافه
- (٥) مقدار وطبيعة استثمارات البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية؛
- (٦) الموعด المتوقع لاتخاذ قرار بشأن المشروع من قبل مجلس الإدارة أو، إذا قام مجلس الإدارة بتفويض سلطة الموافقة، من قبل إدارة البنك؛
- (٧) أثر التحول المتوقع؛
- (٨) عنصر الإضافة من البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية؛
- (٩) المعلومات البيئية والاجتماعية وفقاً للقسم الرابع، الفقرة ١,٤,٦ من هذا التوجيه؛
- (١٠) ملخصاً لتقدير توافق البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية مع اتفاقية باريس، وعند الاقتضاء، تحديد تمويل التحول إلى الاقتصاد الأخضر (أي التمويل الأخضر) فور الانتهاء من تحديده رسميًا، وقبل النظر فيه من قبل مجلس الإدارة في جميع الأحوال؛
- (١١) تفاصيل تشمل المبالغ والمصادر المتعلقة بتمويل المساعدة الفنية والمنع الخاصة بالمشروع، إذا كان ذلك مناسباً وموصى به؛
- (١٢) إرشادات حول كيفية ومكان الحصول على معلومات حول المشروع من البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية ومحلياً في البلد المعنى، بما في ذلك معلومات الاتصال (العنوان، رقم الهاتف، عنوان البريد الإلكتروني) لنقطة الاتصال في شركة المشروع؛
- (١٣) معلومات حول كيفية تقديم طلب إلى الآلية المستقلة لمساءلة المشاريع؛
- (١٤) معلومات عن سياسة الوصول إلى المعلومات؛
- (١٥) معلومات حول تأجيل نشر وثيقة ملخص المشروع؛

### ١.٤.٢. الجداول الزمنية للإفصاح عن وثائق ملخصات المشاريع؛

باستثناء الحالات التي ينطبق فيها الإفصاح المؤجل وفقاً لسياسة الوصول إلى المعلومات القسم الرابع، الفقرة ١,٤,٤ أدناه، يتم الإفصاح عن وثيقة ملخص المشروع وفقاً للجدول الزمنية الموضحة أدناه:

١. بالنسبة لمشاريع القطاع الخاص التي يوافق عليها مجلس الإدارة، يتم الإفصاح عن وثيقة ملخص المشروع قبل ٣٠ يوماً على الأقل من نظر مجلس الإدارة في المشروع؛
٢. بالنسبة لمشاريع القطاع الحكومي التي يوافق عليها مجلس الإدارة، يتم الإفصاح عن وثيقة ملخص المشروع أقرب وقت ممكن بعد اجتياز المشروع مرحلة "مراجعة فكرة المشروع" من قبل إدارة البنك، وقبل ٦٠ يوماً على الأقل قبل النظر فيه من قبل مجلس الإدارة؛

٣. بالنسبة للمشاريع التي تمت الموافقة عليها من قبل إدارة البنك، عند تفويض سلطة الموافقة لها من قبل مجلس الإدارة، يجب الإفصاح عن وثيقة ملخص المشروع قبل بداية فترة الإشعار بعدم الاعتراض ذات الصلة لعضو البنك وفقاً للمادة ١٢ (٣) من "اتفاقية تأسيس البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية".

### ٤.١.٣. وثائق ملخصات المشاريع لأنشطة المساعدة الفنية

يتم توفير وثائق ملخصات المشاريع لأنشطة المساعدة الفنية المملوكة من المنح والتي لا تتعلق بتمويل بنك معين، عندما تتجاوز أنشطة المساعدة الفنية ٧٥ ألف يورو.

ويتم الإفصاح عن وثائق ملخصات المشاريع هذه بعد موافقة البنك الداخلية على نشاط المساعدة الفنية ذي الصلة.

### ٤.١.٤. الإفصاح المؤجل عن وثائق ملخصات المشاريع

قد يتم تأجيل الإفصاح عن وثائق ملخصات المشاريع وفقاً لسياسة الوصول إلى المعلومات في الحالات التالية:

(١) معاملات أسواق رأس المال (على سبيل المثال، طرح الأسهم للاكتتاب العام أو إدراج الشركات أو إصدار السندات) حيث تقييد أو تمنع قوانين الأوراق المالية أو لوائح البورصة أو الم هيئات التنظيمية أو الم هيئات الأخرى توزيع المعلومات الواردة في وثائق ملخصات المشاريع. لتوضيح الأمر، لا يقوم البنك بالإفصاح عن المعلومات المتعلقة بمعاملات أسواق رأس المال التي لم تتحقق.

(٢) المخاوف المشروعية للراعي حول المعلومات السرية.

(٣) احتمالية إجراء تغييرات جوهرية في تصميم المشروع من قبل إدارة البنك في مرحلة "المراجعة النهائية".

### ٤.١.٤.٥. ترجمة وثائق ملخصات المشاريع

في أقرب وقت ممكن بعد الإفصاح عن وثيقة ملخص المشروع باللغة الإنجليزية (بما في ذلك أي تحداثيات)، يجب ترجمة ملخص المشروع إلى اللغة (اللغات) الوطنية الرسمية للموقع (الموقع) المتأثرة بالمشروع والإفصاح عنها. يتم توفير النسخ المطبوعة من وثائق ملخصات المشاريع المترجمة في مكاتب التمثيل ذات الصلة عند الطلب. بالنسبة للمشاريع الإقليمية، يجب ترجمة وثيقة ملخص المشروع إلى لغات الموقع المتأثرة بالمشروع. إذا لم يكن الموقع قد تأثر بالمشروع بعد في تاريخ نشر وثيقة ملخص المشروع، فلن تكون الترجمة مطلوبة في تلك المرحلة.

### ٤.١.٤.٦. المعلومات البيئية والاجتماعية المتعلقة بالمشروع

كما هو مذكور في الفقرة ٤.١.٤ (٩) يجب تضمين المعلومات البيئية والاجتماعية المتعلقة بالمشروع كجزء من وثيقة ملخص المشروع، وفقاً لما هو موضح في البند الفرعية (٤)-(٧)، على ألا تتضمن أي معلومات سرية.

بالإضافة إلى ذلك، يجوز للبنك، حسب تقديره، الإفصاح عن معلومات بيئية واجتماعية أخرى من وقت لآخر للإحاطة أو للتعليق العام.

ترد متطلبات الإفصاح عن معلومات المشروع من قبل عمالء البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية في السياسة البيئية والاجتماعية.

#### المشاريع المصنفة من الفئة (A) - تقييمات الأثر البيئي والاجتماعي

(١) وفيما يتعلق بمشاريع الفئة (A)، يتعين على البنك الإفصاح عن دراسات تقييم الأثر البيئي والاجتماعي (بما في ذلك الملخص غير الفي، وخطة مشاركة أصحاب المصلحة، وخطط وأطر الإدارة المعول بها كما هو محدد في المتطلبات البيئية والاجتماعية أو كما هو مطلوب من قبل البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، وخطة العمل البيئي والاجتماعي) على موقعه الإلكتروني بمجرد أن يراها مناسبة للإفصاح العام والتشاور. ويجب أن يتم ذلك قبل ٦٠ يوماً تقريباً على الأقل من النظر في المشروع من قبل مجلس الإدارة لمشاريع القطاع الخاص، وقبل ١٢٠ يوماً تقريباً على الأقل لمشاريع القطاع العام. عند الطلب، تُتاح نسخ مطبوعة من دراسات تقييم الأثر البيئي والاجتماعي لمشاريع الفئة (A) في المقر الرئيسي للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية في لندن أو في المكتب المقيم المعنى. وبالنسبة للمشاريع الموجودة في البلدان التي لا يوجد فيها مكاتب تمثيل للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، يتم تحديد وسائل بديلة للإفصاح على صفحة الويب الخاصة بتقييم الأثر البيئي والاجتماعي للمشروع. هذا ويتم توفير دراسة تقييم الأثر البيئي والاجتماعي للمشروع باللغات المحلية أو بلغات أخرى في متناول أصحاب المصلحة، وخاصة الأشخاص المتأثرين بالمشروع، وإحدى لغات البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية الرسمية الأربع: الإنجليزية أو الفرنسية أو الألمانية أو الروسية. ويمكن أيضاً توفير دراسات تقييم الأثر البيئي والاجتماعي بلغات أخرى بشكل كلي أو جزئي، عند الضرورة. ونظراً لأن دراسات تقييم الأثر البيئي والاجتماعي تُعد وثيقاً من قبل العميل، فإن البنك يوفر هذه الدراسات دون تقديم أي تعليق أو تدخل منه.

- ٢) يتم نشر الإخطار بتوافر وثائق دراسات تقييم الأثر البيئي والاجتماعي على موقع الويب الخاص بالبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، بما في ذلك قائمة بموقع توفر الوثائق محلياً وروابط إلى موقع ويب العميل أو موقع الويب الأخرى التي تتوفر فيها الوثائق، حسب الاقتضاء.
- ٣) بالإضافة إلى ذلك، يتم نشر خطة العمل البيئية والاجتماعية للجمهور على موقع البنك الإلكتروني بمجرد توفرها.

#### وثائق ملخصات المشاريع - المعلومات البيئية والاجتماعية

- ٤) بالنسبة للمشاريع المصنفة من الفئة (A) والفئة (B)، يجب أن تشمل وثائق ملخصات المشاريع التي يُفصح عنها البنك ما يلي:
- (أ) تصنيف المشروع والأساس المنطقي لهذا التصنيف
- (ب) وصفاً للمنافع والمخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية الرئيسية المرتبطة بالمشروع
- (ج) ملخصاً للتدابير الرئيسية المتفق عليها للتخفيف من المخاطر والتأثيرات المحددة، بما في ذلك ملخص لأي خطة عمل متفق عليها أو تدابير تكميلية ضرورية لتلبية المتطلبات البيئية والاجتماعية للسياسة البيئية والاجتماعية
- (د) ابعاث الغازات المسببة لاحتباس الحراري المتوقعة للمشروع، في حال طلب من العميل تحديد كميته وفقاً للمعايير المحددة في السياسة البيئية والاجتماعية
- (ه) ملخصاً لأي أنشطة إفصاح أو تشاور
- (و) رابطاً إلى صفحة الويب المناسبة أو أي وسيلة مناسبة أخرى لنشر دراسة تقييم الأثر البيئي والاجتماعي لمشاريع الفئة (A) أو الوثائق البيئية والاجتماعية لمشاريع الفئة (B) (عند الاقتضاء بموجب البند (٤,٦)).
- (ز) وصفاً حالاً عملياً الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة لتلك المشاريع التي تتطلب التحقق من العملية للشعوب الأصلية.
- ٥) بالنسبة للمشاريع ذات المخاطر الأعلى ضمن الفئة (B)، كما يحددها البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية وفقاً لسياساتاته البيئية والاجتماعية، يُفصح البنك عن الوثائق البيئية والاجتماعية التالية، حيثما توفرت، كجزء من وثائق تقييم المشروع، وذلك قبل موافقة مجلس الإدارة:
- (أ) ملخص غير في يتضمن ملخصاً للتدابير الرئيسية الواردة في خطة العمل البيئية والاجتماعية، بما في ذلك أي إجراءات ذات صلة بالمجتمعات المحلية والأشخاص المتأثرين
- (ب) خطة مشاركة أصحاب المصلحة أو عملية موئنة مكافحة
- (ج) أطر أو خطط الإدارة الأخرى المطبقة كما هو محدد في المتطلبات البيئية والاجتماعية، أو ملخص عنها عند الاقتضاء
- ٦) بالنسبة للمشاريع المصنفة من الفئة (C)، يجب أن تتضمن وثائق ملخصات المشاريع التي يُفصح عنها البنك تصنيف المشروع والأساس المنطقي لهذا التصنيف.
- ٧) بالنسبة لمشاريع الوساطة المالية (المشاريع المصنفة من الفئة (F)), يجب أن تتضمن وثيقة ملخص المشروع التي يُفصح عنها البنك ما يلي:
- (أ) تصنيفاً للمشروع وموجاً يوضح ما إذا كان من المحتمل أن تكون المشاريع الفرعية (بشكل عام وفي المجمل) التي يدعمها البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية ذات مخاطر بيئية واجتماعية منخفضة أو متوسطة أو عالية
- (ب) وصفاً للمخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية الرئيسية المتوقعة المرتبطة باستثمار البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية في الوسيط المالي
- (ج) تأكيد ما إذا كان نظام الإدارة البيئية والاجتماعية الذي سيستخدمه الوسيط المالي يتناسب مع مستوى المخاطر البيئية والاجتماعية المرتبطة بمحفظة الوسيط المالي لمشاريع الفرعية التي يدعمها البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية
- (د) معلومات حول نظام الإدارة البيئية والاجتماعية الذي أُفصح عنه الوسيط المالي وفقاً للسياسة البيئية والاجتماعية للبنك.

#### ١,٤,٧ . تحدّيات وثائق ملخصات المشاريع

تم إجراء التحديثات على وثائق ملخصات المشاريع على النحو التالي:

- (١) عندما يتم إجراء تغييرات جوهرية على المشروع بعد إصدار وثيقة ملخص المشروع الأصلية، على النحو المعتمد من قبل مجلس الإدارة أو من قبل إدارة البنك، في حال تفويضها من مجلس الإدارة.
- (٢) بمجرد إجراء تقييم موجز لمرة واحدة بأثر رجعي للمشروع من قبل فريق الخدمات المصرفية المعنى بعد اكتمال المشروع،

٣٢) بالنسبة للمشاريع المصنفة من الفئة (A) والمشاريع من الفئة (B) المرتبطة بمخاطر وتأثيرات بيئية واجتماعية كبيرة، تراجع الأقسام البيئية والاجتماعية من وثيقة ملخص المشروع سنويًا وتحدد حسب الاقتضاء.

٤) بالنسبة لمشاريع الفئة (A)، ينشر البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية بالإضافة إلى ذلك تقرير تتنفيذ خطة العمل البيئية والاجتماعية للمشروع أو، حسب الاقتضاء، مكونات المشروع ذات الصلة، عند اكتمالها، بناءً على الصلة من حيث المخاطر وفترة (فترات) الإنجاز، مع تلخيص المخاطر البيئية والاجتماعية والتأثيرات والمنافع وإنجازات خطة العمل البيئية والاجتماعية.

٥) بالنسبة لمشاريع الوسيط المالي (الفئة (F)), تراجع الأقسام البيئية والاجتماعية من وثيقة ملخص المشروع وتحدد حسب الاقتضاء، وفقاً لأي تحداثات بيئية واجتماعية جوهرية، بما في ذلك تتنفيذ نظام الإدارة البيئية والاجتماعية للوسيط المالي، كما هو مذكور في التقارير البيئية والاجتماعية السنوية التي يقدمها الوسيط المالي إلى البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية وفقاً لسياسة البيئية والاجتماعية والمتطلب البيئي والاجتماعي رقم ٩.

يجب أن ينعكس أي تحداثات على وثائق ملخصات المشاريع في القسم "تحديث الإنجاز" في الوثيقة.

## ١٤,٨. تقارير مجلس الإدارة لمشاريع القطاع الحكومي

يُفصح البنك عن تقارير مجلس الإدارة الخاصة بمشاريع القطاع الحكومي في غضون ٣٠ يوماً من موافقة مجلس الإدارة على المشروع ذي الصلة. وتحذف المعلومات السرية من تقرير مجلس الإدارة.

## ١٤,٩. المشاريع الملغاة أو المرفوضة أو غير النشطة

تم إزالة وثائق ملخصات المشاريع من الموقع الإلكتروني عندما يتم إلغاء المشروع ذي الصلة أو رفضه أو توقف نشاطه لأكثر من ١٢ شهراً. ومع ذلك، عندما تكون وثيقة ملخص المشروع: (١) مشروع مصنف من الفئة (A)، وتتضمن تقييم الأثر البيئي والاجتماعي المرتبط به، تتم إزالة وثيقة ملخص المشروع وجميع المعلومات المرتبطة بها على موقع الويب بعد ستة أشهر من التاريخ الذي كان من المفترض أن تتم إزالتها فيه؛ و(٢) مشروع تم إلغاؤه حيث تم الإلغاء بعد بدء المراجعة بموجب الآلية المستقلة لمساءلة المشاريع، يجب الاحتفاظ بوثيقة ملخص المشروع على موقع الويب حتى يتم انتهاء الآلية من عملية المراجعة، وعند الاقتضاء، المتابعة مع الآلية. ويجوز للبنك، حسب تقديره، ترك هذه الوثائق على الموقع الإلكتروني لفترة أطول.

## ١٤,١. إخطار العميل

يقوم البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية بإخطار عماله وغيرهم من الأطراف المقابلة، حسب الاقتضاء، بالمبادئ ومتطلبات الإفصاح وفقاً لسياسة الوصول إلى المعلومات وهذا التوجيه.

## ٢. طلبات الحصول على المعلومات والطعون

تقدم طلبات الحصول على المعلومات والطعون في حالة رفض الإفصاح عن المعلومات وفقاً لسياسة الوصول إلى المعلومات والأحكام الواردة أدناه.

### ١. تقديم طلبات الحصول على المعلومات

ترسل طلبات الحصول على المعلومات إلى البنك إما من خلال: (١) نموذج طلب الحصول على المعلومات عبر الإنترنت المتوفر على موقع الويب الخاص بالبنك؛ أو (٢) عنوان البريد الإلكتروني لطلب الإفصاح عن المعلومات المتوفر على موقع الويب الخاص بالبنك؛ أو (٣) البريد المرسل إلى المقر الرئيسي للبنك أو عنوان المكتب المقيم للبنك أو عنوان مكتب تمثيل البنك، والموارد إلى عنوانية "رئيس فريق مشاركة المجتمع المدني".

### ٢,٢. استجابة البنك الأوروبي لإعادة الإعمار لطلبات الحصول على المعلومات

- (١) يقر البنك باستلام طلب الحصول على المعلومات وفقاً لسياسة الوصول إلى المعلومات عموماً في غضون ٥ أيام عمل، ولكن على أي حال لا يزيد عن ١٠ أيام عمل.
- (٢) عندما لا يكون طلب الحصول على المعلومات دقيقاً بما يكفي لتحديد المعلومات المطلوبة، يجوز للبنك أن يطلب من مقدم الطلب تقديم توضيحات.

- ٣) يرد البنك على طلبات الحصول على المعلومات في غضون ٢٠ يوم عمل بعد تلقي الطلب أو التوضيح، حسب الاقتضاء، أو تقديم شرح في الوقت المناسب لسبب التأخير (خلال ١٠ أيام عمل بعد الاستلام)، في موعد لا يتجاوز ٤ يوم عمل، يجب أن يتضمن رد البنك إما المعلومات المطلوبة مع التفاصيل المناسبة للمعلومات السرية، إن وجدت، وفقاً لسياسة الوصول إلى المعلومات أو رفض الطلب كلياً أو جزئياً. وفي حالة رفض الطلب، بما في ذلك الرفض الجزئي، يجب تقديم أسباب الرفض كتابياً وإبلاغ مقدم الطلب بإجراءات الطعون التي يتبعها البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية فيما يتعلق بطلبات الوصول إلى المعلومات.
- ٤) يجب تقديم رد البنك على طلب الحصول على المعلومات بموجب هذه الفقرة ٢٢ لمقدم الطلب فقط. وإذا قرر البنك أن هناك مصلحة عامة أوسع في الإفصاح عن المعلومات التي يغطيها الطلب، فيجب على البنك أيضاً الإفصاح عن هذه المعلومات على موقع الويب الخاص بالبنك.

## ٢,٣ الطعون التي يتم فيها رفض الإفصاح عن المعلومات

- ١) يجب تقديم الطعن وفقاً لسياسة الوصول إلى المعلومات إلى "فريق الطعون بشأن المعلومات" كتابياً في غضون ٣٠ يوم عمل من تاريخ استلام القرار الذي هو موضوع الطعن إما عن طريق البريد الإلكتروني إلى accessinfo@ebrd.com أو إلى عنوان المقر الرئيسي للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية موجهة لعنابة "فريق الطعون بشأن المعلومات".
- ٢) يجب أن تقر أمانة "فريق الطعون بشأن المعلومات" بتلقي الطعن في غضون ٥ أيام عمل من تاريخ استلامه. إذا لم يكن الطعن دقيقاً بدرجة كافية، فيطلب البنك من مقدم الطعن تقديم إيضاحات.
- ٣) تقوم أمانة "فريق الطعون بشأن المعلومات" بإبلاغ مقدم الطعن بقرار "فريق الطعون بشأن المعلومات" كتابية في موعد لا يتجاوز ٢٠ يوم عمل بعد تلقي الطعن أو التوضيح، حسب الاقتضاء.

## ٤ اللغات المستخدمة في طلبات المعلومات والطعون

- ١) يفضل تقديم طلبات الحصول على المعلومات والطعون إلى البنك بإحدى اللغات الأربع التي يعمل بها البنك (الإنجليزية أو الروسية أو الألمانية أو الفرنسية) وفي هذه الحالة يكون الرد بنفس اللغة المقدم بها الطلب. وبدلاً من ذلك، يمكن تقديم طلبات الحصول على المعلومات والطعون بأي من اللغات الوطنية الرسمية للاقتصادات المستفيدة من البنك. في مثل هذه الحالات، يجب إحالة طلبات المعلومات والطعون في البداية إلى المكتب المقيم المعنى أو مكتب التمثيل لغرض الترجمة. ويجب وضع الوقت المطلوب للحصول على الترجمة في الاعتبار عند معالجة الطلب أو الطعن. ويكون الرد بنفس اللغة المقدم بها الطلب أو الطعن. وبالنسبة للطلبات والطعون المقدمة بلغات غير تلك المذكورة أعلاه يكون الرد باللغة الإنجليزية.
- ٢) عندما يحدد مقدم الطلب أو الطعن اللغة المفضلة له للوثيقة، يلتزم البنك بالامتثال إذا كان لديه الوثائق أو المعلومات المطلوبة بتلك اللغة.

## ٢,٥ مرجعية أيام العمل

تشير عبارة "أيام العمل" في هذا التوجيه إلى أيام العمل العادية في المقر الرئيسي للبنك.

## القسم الخامس: الإعفاءات والاستثناءات والإفصاح

### ١. الإعفاءات

يجوز للرئيس الموافقة على إمكانية التجاوز عن أحد متطلبات هذه التوجيه.

### ٢. الاستثناءات

غير منطبق.

### ٣. الإفصاح

يتم الإفصاح عن هذا التوجيه على موقع البنك الإلكتروني.

## القسم السادس: الأحكام الانتقالية

غير منطبق.

## القسم السابع: تاريخ السريان

يسري هذا التوجيه اعتباراً من ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٢٥ ، باستثناء القسم الرابع، الفقرة ١,٤,٧ (٥)، التي تسري عند اكتمال مشروع الرقمنة، والمقدر الانتهاء منه في عام ٢٠٢٧.

## القسم الثامن: إطار صنع القرار

الأمين العام خاضع لمساءلة عن هذا التوجيه.

مدير علاقات المساهمين هو المسؤول عن هذا التوجيه.

## القسم التاسع: المراجعة وإعداد التقارير

### ١. المراجعة

تم مراجعة هذا التوجيه عند الضرورة، ولكن على الأقل سنويًا عند إعداد التقرير السنوي عن تنفيذ سياسة الوصول إلى المعلومات.

### ٢. إعداد التقارير

في التقرير السنوي عن تنفيذ سياسة الوصول إلى المعلومات، والذي يتم نشره على موقع الويب الخاص بالبنك، يقدم البنك تقريرًا عن كيفية تعامله مع طلبات الإفصاح عن المعلومات.

## القسم العاشر: الوثائق ذات الصلة

١. سياسة الوصول إلى المعلومات (POL/2024/10).
٢. سياسة البيئية والاجتماعية (POL/2024/10).
٣. سياسة مساعدة المشاريع (POL/2019/04).

